.. فهو في ذمّة الله

فضل صلاة الجماعة

العلامة المجلسي قدس سره

قال الله تعالى: ﴿..وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾. (البقرة:٤٣) وفي سورة الأعراف قوله سبحانه: ﴿..وَأَقِيمُواْ وُجُوهَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ..﴾. (الأعراف:٢٩)

التفسير المشهور في الآية الأولى، أنّ المراد بها: **الصلاة مع المصلّين جماعةً**، ولما لم يقل، ظاهراً، أحدٌ من علمائنا بوجوبها في غير الجمعة والعيدَين مع الشرائط، حملوها على الاستحباب المؤكّد أو الجمعة والعيدين.

وأما الثانية، فقال في (مجمع البيان) عند ذكر الوجوه في تفسيرها: «..معناه: اقصدوا المسجدَ في وقت كلّ صلاة أمراً بالجماعة لها، ندباً عند الأكثرين وحتماً عند الأقلّين».

وروي عن النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم أنه قال في فضيلة الجماعة:

* «مَنْ مَشَى إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ عَشْرُ حَسَنَاتٍ "..." وَمَنْ حَافَظَ عَلَى الجَمَاعَةِ حَيْثُ مَا كَانَ مَرَّ عَلَى الصِّرَاطِ كَالبَرْقِ اللَّامِعِ فِي أَوَّلِ زُمْرَةٍ مَعَ السَّابِقِينَ...».

* «إِنَّ اللهَ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا صَلَّى فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ سَأَلَهُ حَاجَةً أَنْ يَنْصَرِفَ حَتَّى يَقْضِيَهَا».

* «مَنْ صَلَّى أَرْبَعِينَ يَوْماً فِي جَمَاعَةٍ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الأُولَى؛ كُتِبَ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ».

* «إِذَا سُئِلْتَ عَمَّنْ لَا يَشْهَدُ الجَمَاعَةَ فَقُلْ: لَا أَعْرِفُهُ».

قال الشهيد الثاني رحمه الله في هذا الخبر: «فقلْ لا أعرفه: أي لا تُزكّه بالعدالة، وإنْ ظهرَ منه المحافظة على الواجبات وترْك المنهيّات؛ لتهاونه بأعظم السُّنن وأجلّها. وعدمُ المعرفة له كنايةٌ عن القَدْحِ فيه بالفسقِ وتعريضٌ به. وقد وقع صريحاً في حديثٍ آخر رويناه عن الصّادق عليه السلام، أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُصَلِّي فِي المَسْجِدِ مَعَ المُسْلِمِينَ إِلَّا لِعِلَّةٍ، وَلَا غِيبَةَ لِمَنْ صَلَّى فِي بَيْتِهِ وَرَغِبَ عَنْ جَمَاعَتِنَا، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ جَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ سَقَطَ عَدَالَتُهُ وَوَجَبَ هِجْرَانُهُ ...».

* وعن النبيّ صلّى الله عليه وآله من ضمن حديثٍ طويل: «.. فَمَنْ صَلَّى المَغْرِبَ وَالعِشَاءَ الآخِرَةَ وَصَلَاةَ الغَدَاةِ فِي المَسْجِدِ فِي جَمَاعَةٍ، فَكَأَنَّمَا أَحْيَا اللَّيْلَ كُلَّهُ..».

* وعنه صلّى الله عليه وآله: «مَنْ صَلَّى الغَدَاةَ وَالعِشَاءَ الآخِرَةَ فِي جَمَاعَةٍ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ، فَمَنْ ظَلَمَهُ فَإِنَّمَا ظَلَمَ اللهَ، وَمَنْ حَقَّرَهُ فَإِنَّمَا يُحَقِّرُ اللهَ».

* ورُفع إلى أمير المؤمنين عليه السلام بالكوفة أنّ قوماً من جيران المسجد لا يشهدون الصلاة جماعةً في المسجد، فقال عليه السلام: «لَيَحْضُرُنَّ مَعَنَا صَلَاتَنَا جَمَاعَةً أَوْ لَيَتَحَوَّلُنَّ عَنَّا وَلَا يُجَاوِرُونَا وَلَا نُجَاوِرُهُمْ».

* وعن الإمام الباقر عليه السلام: «ثَلَاثٌ كَفَّارَاتٌ: إِسْبَاغُ الوُضُوءِ فِي السَّبَرَاتِ، وَالمَشْيُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِلَى الصَّلَوَاتِ، وَالمُحَافَظَةُ عَلَى الجَمَاعَاتِ». (السّبرات: الأوقات شديدة البرودة)

* وعن أبي عبد الله الصادق عليه السلام: «مَنْ صَلَّى خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فِي جَمَاعَةٍ؛ فَظُنُّوا بِهِ خَيْراً وَأَجِيزُوا شَهَادَتَهُ».

* بحار الأنوار: ٨٥/ ١-٨